الأمم المتحدة

A/C.5/78/SR.28

الجمعية العامة

الدورة الثامنة والسبعون

الوثائق الرسمية

Distr.: General
20 March 2024
Arabic
Original: English

اللجنة الخامسة

محضر موجز للجلسة الثامنة والعشرين

المعقودة في المقر، نيويورك، في 5 آذار/مارس 2024، الساعة 10:00

الرئيس: السيد النصر (نائب الرئيس) ..... (قطر)

ثم: السيد محمود ..... (مصر)

رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية: السيد بشار بونغ

المحتويات

البند 134 من جدول الأعمال: الميزانية البرنامجية لعام 2024 *(تابع)*

التقديرات المنقحة: المؤسسة المستقلة المعنية بالمفقودين في الجمهورية العربية السورية

هذا المحضر قابل للتصويب.

وينبغي إدراج التصويبات في نسخة من المحضر مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني وإرسالها في أقرب وقت ممكن إلى: Chief of the Documents Management Section (dms@un.org).

والمحاضر المصوَّبة سيعاد إصدارها إلكترونيا في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (http://documents.un.org).

24-04240 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

في غياب السيد محمود (مصر)، تولى رئاسة الجلسة السيد النصر (قطر)، نائب الرئيس.

افتُتِحت الجلسة الساعة 10:20.

البند 134 من جدول الأعمال: الميزانية البرنامجية لعام 2024 *(تابع)*

التقديرات المنقحة: المؤسسة المستقلة المعنية بالمفقودين في الجمهورية العربية السورية (A/78/7/Add.43 و A/78/706)

1 - **السيد راماناثان** (المراقب المالي): عرض تقرير الأمين العام بشأن التقديرات المنقحة المتعلقة بالمؤسسة المستقلة المعنية بالمفقودين في الجمهورية العربية السورية (A/78/706)، فقال إن مسألة المفقودين في الجمهورية العربية السورية قد استمرت طيلة 13 عاما من النزاع والعنف في البلد. وعلى الرغم من مختلف الجهود المبذولة في هذا الصدد، بما فيها جهود المجموعات التي تضطلع بتمثيل الضحايا والأسر، لا تزال هناك تحديات كبيرة تواجه معالجة هذه المسألة بفعالية. ومن أجل إيجاد حلول لهذه المسألة بطريقة شاملة ومكرسة، قررت الجمعية العامة، في قرارها 301/77، إنشاء المؤسسة المستقلة المعنية بالمفقودين في الجمهورية العربية السورية، مع التأكيد من جديد على الواجب الإنساني البالغ الأهمية المتمثل في تمكين أفراد الأسر من معرفة مصير أقربائهم المفقودين وأماكن وجودهم، وفقاً للقانون الدولي الإنساني الواجب التطبيق. والمؤسسة المستقلة مكلفة بتوضيح مصير جميع المفقودين في الجمهورية العربية السورية وأماكن وجودهم، وتقديم الدعم الكافي للضحايا والناجين وأسر المفقودين.

2 - وأضاف قائلا إن الأمين العام قد أصدر، عملا بقرار الجمعية العامة 301/77، تقريرا (A/78/627) أوجز فيه الخطوات المتخذة لإنشاء المؤسسة المستقلة وحدد اختصاصاتها. ووفقا لهذه الاختصاصات، قرر الأمين العام أن يكون مقر المؤسسة المستقلة في جنيف.

3 - وأردف قائلا إن المؤسسة المستقلة تحتاج، من أجل الوفاء بولايتها بفعالية، إلى موارد لدعم قدراتها في مجال البحث وتحليل البيانات، لكي تتمكن من توضيح مصير المفقودين بكفاءة. ويتعيّن أيضاً توفير الموارد لإنشاء عنصر ضمن المؤسسة المستقلة يُعنى بمشاركة الضحايا ودعمهم، بحيث تتاح للمؤسسة الوسائل اللازمة لدعم ومناصرة الضحايا وأسرهم بشكل دائم. ولتمكين عمليات المؤسسة المستقلة وضمان الفصل اللازم بين المهام، تقتضي المؤسسة أيضا وجود عنصر للاضطلاع بالمهام الإدارية العادية مثل إعداد الميزانية ورصد النفقات والتصديق عليها والتوظيف والأنشطة المتعلقة بالمشتريات.

4 - واستطرد قائلا إن تقرير الأمين العام (A/78/706) يحدد الموارد الإضافية المطلوبة، خلال الفترة من 1 نيسان/أبريل إلى 31 كانون الأول/ديسمبر 2024، لإنشاء وتشغيل المؤسسة المستقلة، التي لم ترصد لها أي اعتمادات في الميزانية البرنامجية لعام 2024. ويطلب الأمين العام في التقرير أن توافق الجمعية العامة على رصد اعتمادات إضافية لعام 2024 يبلغ مجموعها 700 991 2 دولار، تتألف من 500 24 دولار في إطار الباب 2، شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وإدارة المؤتمرات، و 200 967 2 دولار في إطار الباب 24، حقوق الإنسان. ويُطلب أيضا رصد اعتماد إضافي قدره 600 278 دولار في إطار الباب 36، الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين، تقابله زيادة مماثلة في إطار باب الإيرادات 1، الإيرادات المتأتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين.

5 - **السيد بشار بونغ** (رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية): عرض تقرير اللجنة الاستشارية ذا الصلة (A/78/7/Add.43)، فقال إن الآثار المترتبة في الميزانية على قرار الجمعية العامة 301/77، بعد خصم الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين، لعام 2024، تبلغ 700 991 2 دولار، منها مبلغ 500 24 دولار في إطار الباب 2، ومبلغ 200 967 2 دولار في إطار الباب 24. وتلاحظ اللجنة الاستشارية الخبرات والمعلومات المتوافرة حاليا داخل منظومة الأمم المتحدة، مثلما يتجلى على وجه الخصوص في اللجنة المعنية بالمفقودين في قبرص، وتأمل أن تُعزَّز الجهود التعاونية وأوجه التآزر مع كيانات الأمم المتحدة الأخرى بصورة فعالة من حيث التكلفة لتحقيق قدر أكبر من أوجه الكفاءة. وتأمل اللجنة الاستشارية كذلك أن تُدرج في تقارير الميزانية التي ستصدر مستقبلا معلومات مستكملة عن مبادرات التعاون والدعم المقدم.

6 - وأضاف قائلا إن اللجنة الاستشارية، إذ تراعي مقتضيات مواقع المؤسسة المستقلة من حيث القرب وإمكانية الوصول، تأمل أن يتم إجراء تقييم آخر لتلك المواقع، بالإضافة إلى التقييم الذي أجري بالفعل، إلى جانب القيام بتحليل التكاليف والمنافع ذي الصلة. وفيما يتعلق بالوظائف، ترى اللجنة الاستشارية أن من الضروري اتباع نهج تدريجي في تزويد المؤسسة المستقلة بالموظفين من أجل تحديد الاحتياجات من الموارد المتصلة بالوظائف استنادا إلى الأنشطة التي

صدر بها تكليف والتي يتعين الاضطلاع بها عقب إنشاء المؤسسة. وتلاحظ اللجنة الاستشارية طبيعة الولاية المنوطة بالمؤسسة المستقلة، والجدول الزمني لإنشائها، بما يشمل المهام المتعلقة بإلحاق الموظفين بالعمل، ثم شروع المؤسسة في الاضطلاع بأنشطتها.

7 - وأردف قائلا إن اللجنة الاستشارية تلاحظ أيضا أن المؤسسة المستقلة يمكن أن تتلقى دعما إداريا من مكتب الأمم المتحدة في جنيف ومن كيانات أخرى تتخذ من جنيف مقرا لها، وأن بعض المهام يمكن أداؤها باستخدام الموارد المتاحة حاليا لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف والمؤسسة وكيانات أخرى تتخذ من جنيف مقرا لها. ولذلك توصي اللجنة الاستشارية بإجراء بعض التعديلات تحت بند الموارد المتصلة بالوظائف، فضلا عن تعديلات رمزية تحت بند أوجه الإنفاق غير المتصلة بالوظائف، وتحديدا ما يتعلق منها بالسفر ومصروفات التشغيل العامة.

8 - **السيدة شميد** (سويسرا): قالت إن الدول الأعضاء قد قررت، في قرار الجمعية العامة 301/77، إنشاء المؤسسة المستقلة المعنية بالمفقودين في الجمهورية العربية السورية، وهي آلية إنسانية مهمة ذات ولاية واضحة، توفر الأساس لرصد التمويل الكافي في إطار الميزانية العادية. ولم تعد المداولات في الاجتماع الحالي تركز على البت في إنشاء المؤسسة من عدمه. ولضمان كفاءة عملية الميزنة، يجب على اللجنة أن تركز على المسائل الفنية وأن تتجنب تكرار المسائل التي سبق مناقشتها.

9 - وأشارت إلى أن المسألة المهمة المعروضة على اللجنة تتعلق بالموارد اللازمة لتمكين المؤسسة من تنفيذ ولايتها. ولكي تتمكن المؤسسة من أداء المهام الموكلة إليها على أكمل وجه والوفاء بمسؤولياتها من حيث الاستقلالية والإدارة والأمن وبذل العناية الواجبة، فإنها تحتاج إلى كل الموارد البشرية التي يطلبها الأمين العام.

10 - وأضافت قائلة إن الأمين العام قد اختار جنيف مقرا للمؤسسة وفقا للمعايير المبينة في تقريره بشأن تنفيذ القرار المتعلق بإنشاء المؤسسة المستقلة المعنية بالمفقودين في الجمهورية العربية السورية (A/78/627). وتتيح جنيف، بوصفها البلد المضيف لمكتب المبعوث الخاص للأمين العام إلى سوريا، والآلية الدولية المحايدة المستقلة للمساعدة في التحقيق والملاحقة القضائية للأشخاص المسؤولين عن الجرائم الأشد خطورة وفق تصنيف القانون الدولي المرتكبة في الجمهورية العربية السورية منذ آذار/مارس 2011، ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، واللجنة الدولية للصليب الأحمر، فرصا قيّمة لتحقيق التآزر بين المؤسسة وهذه الكيانات. ويمكن للمؤسسة أن تستفيد من الإطار الذي تشكله هذه الكيانات من أجل تيسير التنسيق وتحديد أوجه الكفاءة وتجنب الازدواجية داخل منظومة الأمم المتحدة.

11 - وأردفت قائلة إنه ينبغي، على النحو الوارد في تقرير اللجنة الاستشارية ذي الصلة (A/78/7/Add.43)، أن تُنشأ المؤسسة في موقع يمكن لكل السوريين الوصول إليه ويضمن أمن جميع الضحايا وأسرهم. وتجدر الإشارة، في هذا الصدد، إلى أن الجمعيات التي تمثل الضحايا والناجين والأسر تؤيد تأييداً تاماً اختيار جنيف كمقر للمؤسسة. وترحب سويسرا بهذا الاختيار وتشدد على أن اتخاذ القرار المتعلق بموقع المؤسسة يقع ضمن نطاق سلطة الأمين العام.

12 - **السيد المنصور** (الجمهورية العربية السورية): قال إن الجمهورية العربية السورية تولي اهتماما كبيرا لدور منظمة الأمم المتحدة في توفير الموارد المالية الكافية والمستدامة لضمان تنفيذ الولايات المعقودة. ومع ذلك، يجب أن تُدار موارد ميزانية المنظمة بحكمة وفعالية، لا سيما في ظل نقص التمويل المتاح وأزمة السيولة التي تواجهها المنظمة. ويجب أن تُوجه تلك الموارد لدعم الجهود الإنسانية وتحقيق الأهداف الإنمائية ومساعدة البلدان النامية، ومنها الجمهورية العربية السورية، على التغلب على التحديات التي تعترضها، بدلا من تبديدها في تمويل آليات مسيّسة غير شرعية تستهدف دولا بعينها.

13 - ومضى يقول إن الجمهورية العربية السورية قد صوتت، إلى جانب عدد من البلدان الأخرى، ضد اتخاذ قرار الجمعية العامة 301/77، الذي أنشئت بموجبه المؤسسة. وهو قرار قدمته مجموعة محدودة من الدول ولم يحظ بتوافق الآراء. والجمعية العامة، بإنشائها تلك المؤسسة، تكون قد أضافت آلية أخرى إلى مجموعة قائمة من الآليات المنحازة والمسيّسة التي أنشئت بإيعاز من بلدان غربية معادية للجمهورية العربية السورية. وللجمهورية العربية السورية موقف ثابت إزاء المؤسسة يتمثل في عدم الاعتراف بها أو التعامل معها، كونها تمثل استغلالا لمقاصد الأمم المتحدة ومبادئها، وتهدف إلى تحقيق مآرب لا تمت بصلة إلى مصالح الجمهورية العربية السورية وشعبها، وتمثل هدرا لموارد المنظمة.

14 - واستطرد فقال إن الحكومات التي وقفت وراء تأسيس هذه المؤسسة هي ذاتها التي تسببت في معاناة الشعب السوري، الذي لا يزال الآلاف منه في عداد المفقودين. وقد دعمت تلك الحكومات المجموعات الإرهابية، وأدت الاعتداءات التي شنها التحالف الدولي إلى

تدمير مدن بأكملها. وتلك الحكومات مسؤولة أيضا عما قامت به الميليشيات الإرهابية من جرائم، مثل عمليات الاختطاف والإخفاء القسري والمجازر الجماعية التي أسفرت عن مقتل مدنيين سوريين وعناصر من قوات الشرطة والجيش الوطنية. وقد نفذت تلك الحكومات أيضا تدابير قسرية فاقمت معاناة الشعب السوري ودفعت بأعداد كبيرة من السوريين إلى مغادرة البلد، فغرق الكثير منهم في البحر الأبيض المتوسط.

15 - وتابع قائلا إن الجمهورية العربية السورية دأبت على الوفاء بواجباتها الدستورية والإنسانية فيما يتعلق بالسوريين المفقودين. ومسألة المفقودين مسألة إنسانية، وتحرص الجمهورية العربية السورية على مواصلة عملها في هذا الصدد وفقا لدستورها وتشريعاتها الوطنية. ومن ثم، فإن الجمهورية العربية السورية ترفض هذه المؤسسة وترفض تمويلها من الميزانية العادية. وأشار إلى أنه يدعو الدول الأعضاء إلى التمسك بميثاق الأمم المتحدة ورفض تمويل المؤسسة من الميزانية العادية، وذلك لتجنب استخدام المعايير المزدوجة والانتقائية في المسائل المتعلقة بحقوق الإنسان. ويجب أن تتوقف محاولات توظيف القضايا الإنسانية لاستهداف دول بعينها والتدخل في شؤونها الداخلية.

16 - **السيد لابوتين** (الاتحاد الروسي): قال إن أي نشاط إنساني، بما في ذلك البحث عن المفقودين، يجب أن يُضطلع به بناء على طلب الدولة المعنية أو بموافقتها. فبدون تعاون الحكومة المعنية، لن يكون لهذا العمل جدوى أو فعالية. والحكومة السورية لم تطلب هذا التعاون ولم توافق على العمل مع ما يسمى بالمؤسسة المستقلة المعنية بالمفقودين في الجمهورية العربية السورية. فذلك الكيان يمثل وسيلة أخرى لممارسة الضغط السياسي على دمشق، والاتحاد الروسي مقتنع بأنه لن يكون مستقلا ولا محايدا. ولا تخفى على أحد الأنشطة المتحيزة سياسيا للآليات التي تم إنشاؤها سابقا فيما يتعلق بسوريا. ونظرا لرفض الحكومة السورية التعاون مع المؤسسة، فإن النفقات المقترحة للمؤسسة هي، على ما يبدو، مجرد إهدار للموارد، لا سيما في ظل الصعوبات التي تواجهها الأمانة العامة في كفالة سداد الدول الأعضاء لاشتراكاتها المقررة. ولذلك فإن الاتحاد الروسي يعارض تخصيص الموارد للمؤسسة.

17 - **السيدة لانو** (نيكاراغوا): قالت إن وفد بلدها يرفض جميع الولايات والتقارير والقرارات التي تستهدف بلدانا معينة على وجه التحديد، بما في ذلك تقرير الأمين العام عن التقديرات المنقحة المتعلقة بالمؤسسة المستقلة المعنية بالمفقودين في الجمهورية العربية السورية (A/78/706)، الذي تعمد فيه الأمين العام عدم ذكر الجهات الفاعلة الرئيسية المسؤولة عن انتهاكات حقوق الإنسان والتدخل وغير ذلك من أشكال الاعتداء على الشعب السوري. ولم يذكر أيضا أثر التدابير القسرية الانفرادية اللاشرعية، التي تتعارض مع القانون الدولي وتقوض حق الشعب السوري في التنمية.

18 - ومضت تقول إن نيكاراغوا تتضامن مع الجمهورية العربية السورية، شعبا وحكومةً، وتقر بالعمل الشاق الذي تقوم به الحكومة لحماية حقوق الإنسان للسوريين كافة، دون تمييز، وكذلك لمكافحة الإرهاب واستعادة الاستقرار والأمن في الجمهورية العربية السورية. ويجب على الدول الأعضاء أن ترفض تطبيق معايير مزدوجة في سياق الأنشطة الرامية إلى تغليب المصالح الإمبريالية وزعزعة استقرار دول معينة والاعتداء على شعوبها، لأن مثل هذه الممارسة تقوض جهود هذه الشعوب وتطلعاتها نحو حياة يسودها السلام والوئام والتعاون والتنمية. وتدعو نيكاراغوا إلى تكثيف الجهود على الصعد الوطني والإقليمي والدولي لدعم التنمية وإعادة الإعمار والسلام في الجمهورية العربية السورية، وفقا لرغبات الشعب السوري. ومن ثم، ينبغي ألا تمول المؤسسة من الميزانية العادية للمنظمة.

19 - **السيد أمر الله** (جمهورية إيران الإسلامية): قال إن جمهورية إيران الإسلامية تعرب عن أعمق مشاعر تعاطفها مع الأشخاص وأسر الأشخاص المتضررين من الآثار السلبية للحرب الطويلة الأمد وأعمال الإرهاب التي ترتكبها جهات فاعلة أجنبية معادية ضد حكومة الجمهورية العربية السورية وشعبها. وتلاحظ جمهورية إيران الإسلامية أيضا مع الأسف أن بعض الحكومات تسيء استخدام القضايا الإنسانية لكسب نفوذ سياسي. ويساور وفد بلده بالغ القلق إزاء استمرار انتشار الآليات الخاصة ببلدان بعينها التي يزعم أنها تهدف إلى معالجة حالة حقوق الإنسان في دول معينة ولكنها في الواقع تهدف إلى استغلال حقوق الإنسان والقضايا الإنسانية من أجل تقويض الدول ذات السيادة والحكومات الوطنية.

20 - ومضى يقول إن الشغف بتعدد الولايات الخاصة ببلدان بعينها، سعيا إلى تحقيق الأهداف الانتقائية والمسيّسة والخبيثة لبعض الجهات الفاعلة، يقوض قضية حقوق الإنسان، فضلا عن إسهامه في بث الفرقة وانعدام الثقة والمواجهة. وإذا كانت هناك رغبة حقيقية في معالجة الحالة الإنسانية في الجمهورية العربية السورية، ولا سيما المسائل المتعلقة بالمفقودين، فيجب أن يُضطلع بأي مبادرات أو خطط محددة في هذا الصدد بموافقة تامة من البلد المعني وبالتنسيق معه.

ومن المؤسف أن هيئات الأمم المتحدة ووفودها التي قدمت قرار الجمعية العامة 301/77 لم تستشر حكومة الجمهورية العربية السورية في أي مرحلة من مراحل إنشاء المؤسسة.

21 - وتابع قائلا إن استغلال الأمم المتحدة يقوض مصداقيتها باعتبارها هيئة دولية أنشئت من أجل تحقيق أهدافها من خلال الحوار والتعاون الدولي، وفقا لمبادئ اللاانتقائية والحياد والموضوعية. ويساور جمهورية إيران الإسلامية بالغ القلق أيضا إزاء بعض الممارسات المتعلقة بتخصيص موارد الميزانية. ويقع على عاتق اللجنة واجب أساسي يتمثل في ضمان تخصيص موارد المنظمة المحدودة على نحو يتسم بالمسؤولية، ولا سيما خلال أزمة السيولة التي تؤثر حاليا على الأمم المتحدة. ويتعين تحديد أولويات الميزنة في المنظمة وفقا لإرادة الدول الأعضاء، وينبغي التعامل مع عملية الميزنة بواقعية وعناية ومسؤولية.

22 - **السيد بايلي أنخيليري** (جمهورية فنزويلا البوليفارية): قال إن فنزويلا تعارض تسييس الشؤون الإنسانية. وينبغي أن يكون هناك تنسيق بين المؤسسة والبلد المعني؛ وينبغي ألا يفرض أي شيء على ذلك البلد من المحافل الخارجية. وترفض فنزويلا التدخل في الشؤون الداخلية لسوريا.

23 - **السيد هان** جين (الصين): قال إن الصين ما فتئت تؤيد التمسك بمبدأي الموضوعية والإنصاف في مجال حقوق الإنسان والشؤون الإنسانية. وهي تعارض أيضا تسييس حقوق الإنسان والشؤون الإنسانية. وفي سياق التعاون بين الأمم المتحدة والدول الأعضاء، يجب أخذ آراء الدول الأعضاء في الاعتبار ويجب احترام سيادتها وقيادتها. ومن المؤسف أن موارد الأمم المتحدة تُستخدم لإنشاء آلية جديدة تُعنى بالمفقودين في سوريا دون التشاور مع البلد المعني ودون أخذ آراء الدول الأعضاء في الاعتبار. ومن شأن هذا التدبير أن يؤدي أيضا إلى تفاقم أزمة السيولة التي تواجهها المنظمة. فموارد الميزانية الجاري تخصيصها للمؤسسة ينبغي أن تُنفق على تنمية سوريا بدلا من إنفاقها على إنشاء آلية مثيرة للجدل. ولذلك فإن الصين تعارض تمويل المؤسسة من الميزانية العادية.

رُفعت الجلسة الساعة 10:50.